بهذا الى هذا التركيب اعني قوله استعارة بالكناية واصل ابديه من باب الخفض والايصال مكنيا
عنها اي مكنى عن اللفظ المستعار المسمى استعارة اما الكناية اي اما وجه تسميتها بالكناية
او مكنيته او مكنى عنها لم يصرح اي لم يذكر لا لفظا ولا تقديرا ولوازمه عطف على خواص
عطف تفسير واضافة خواص ولوازم الى الضمير اضافة جنسية فتبطل معنى الجمعية فالجمع غير
مقصود اذ قد يكون للمستعار لازم واحد والكناية في اللغة لخفاء في المستعار لما كان
مضمرا في النفس كان خفيا بخلاف التصريح به ان قلت ان الاستعارة بالكناية
مجاز لغوي عندهم والمجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة فيما وضعت له والمسبه بالمضمر في النفس لم يقع فيه استعمال
في غير ما وضع له قلت قد تقدم مرارا ان مرادهم بقولهم في تعريف المجاز هو الكلمة المستعملة اي تحقيقا
او تقديرا فليراجع واما الاستعارة التي واما وجه تسميتها استعارة وكان المناسب ان يقال
الكلام على ذلك على الكلام على الكناية لان الاستعارة جزء المعلم الاول وبالكناية جزء المعلم الثاني الا ان
يقال سلوك الله في جانب وجه التسمية طريق اللف والنشر المشوش وهو اولى من المرتب لان
المشوش فيه فصل واحد واما المرتب ففيه فصلان لا الى غير استفيد الحصر من تقديم المعمول
فهو من قبيل قصر الموصوف وهو صاحب الكشاف على صفته اعني الذهاب الى قول السلف لا العكس
لان الذهاب لم يقصر على صاحب الكشاف بل تعداه الى السلف ايضا صاحب الكشاف هو جار
الله محمود الزمخشري واتما عبر عنه بصاحب الكشاف دون الزمخشري اشارة الى تقوية كلام
السلف لان الكشاف اسم للتفسير للقرآن على الوجه المطلوب وذلك يقتضي كون صاحبه عظيما
واذا ذهب العظيم الى مذهب السلف فقد تقوى حيث قال هذه لحيثية حيثية تعليل
لان ما بعدها علة لقوله ذهب ويحتمل ان تكون تفسيرية في يتقضون الجار متعلق بالكلام
على انه ظرف لغو على حذف مضاف اي في تفسير ينقضون شاع في مقول القول استعمال
النقض في ابطال طائفة الجمل استعير للابطال لعهد الاجمال تسميتهم العهد جملة وهذا بيان
لقرينة المكنية وانها استعارة تصريحية تبعية فان قلت ان النقض اذا كان بمعنى الابطال
كان الى التركيب اقرب وخرج عن كونه من ملائمات المشبه به فكيف يصح جعله قرينة لا
ان يقال على بعد صح جعله قرينة بالنظر الى ظاهر اللفظ من حيث من للتعليل اي
تعليل الشيوع اي شاع ماذكر لاجل تسميتهم اي علماء البيان على سبيل الاستعارة متنازع
فيه لاستعمال النقض والتسمية فيشير الى ان النقض فيه استعارة والجمل فيه استعارة
فالاستعارة التي في النقض تصريحية تبعية لانه شبه النقض بالابطال ادخل العهد بالنقض
الذي هو عبارة عن فك هيئات الجمل والمستعار لفظ النقض للابطال واشتق من النقض يتقضون
امر والاستعارة التي في الجمل العهد مكنية لانه شبه العهد بالجمل وطوى ذكر المشبه به اعني
الجمل ورمز اليه بشيء من لوازمه اعني النقض لما فيه تعليل للتسمية فيه اي العهد
من تتمات الوصلة اي كان الجمل فيه تثبيت بنية المتراطبين وهذا اي
ماذكر من تسمية العهد بالجمل كاشيء من اسرار البلاغة فهو امتنانا ومن اسرار البلاغة متعلق
بمحذوف

بمحذوف حين وان يسكتوا بدل من المبتداء او ان يسكتوا خبر بالمبتدا محذوف والجملة مفسرة
للجملة التي قبلها وسقط في بعض النسخ لفظ هذا وهو واضح . ولطيفا عطف على
البلاغة عطف تفسير عن ذكر الشيء المستعار كلفظ الحبل في الآية ثم يترك اي يتبعوا
بذكر شيء اي كينقضون في الآية من روادفه اي تقابعه ولوازمه والمراد بالجنس
فالجمع غير متعين فيفيد هوا اي يوقظوا من التنبيه بحسب الالفاظ على مكانه اي مكان
معناه بحيث يعتبر ويلاحظ شجاع يفترس اقرانه حيث شبه الرجل الشجاع بالحيوان
المفترس في النفس واثبات يفترس تخييل اذ الشجاع اسد ولان الافتراس من
اوصافه هذا كلام صاحب الكشاف الذي ارتاده المصنف واتما كان هذا الكلام
من صاحب الكشاف دالا على انه اعني صاحب الكشاف ذهب الى ما ذهب اليه السلف لانه صرح في قوله
من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة بان الاستعارة بالكناية لفظ المشبه به
المستعار للمشبه في النفس وانظر في قوله ثم يرمز واليه بحذف مطابقا لما ذهب اليه السلف
وهو لا يقال كان الاولى ان يقول بالقاء ليكون تفريعا على ذهاب صاحب الكشاف اليه لانا
نقول انما آثر الواو والامر بالاول الاشارة الى ان مختار الجمهور والتفريع يفيد انه مختار
من حيث الدليل اي يقتضي الدليل كونه مختارا والثاني تكثير الجهة الاختيار واما على التفريع
فيفوت ذلك لان ما بعدها من تتمة ما قبلها فافرقه المختار اي عندي او عند كل محقق
كما يرشد اليه حذف المعمول المؤذن بالشمول الفرق الثانية في المكنية اي في بيانها
السكاكي فيه الى السكاكي بلذة معلومة وقيل فيه الى الجد لان كان يمسك الذهب
اليها اي الى قرينتها كثيرا من كلام الزعيم يكثير لاجل ان يستشهد عليه بعد بقوله لكن
عبارته اخ ولانه لو كان مجموع كلام السكاكي يميل الى مذهب السلف لما انفرد بمذهب بكاد
مشاركا لهم فيما ذهبوا اليه واعلم ان ما كان كلام السكاكي لا نص صريح فيه لمذهب ولا لمذهب السلف
بل عبارته محتملة لها لكن الكثير من كلامه يميل الى موافقة السلف والقليل يميل الى مخالفتهم راعى
المصنف الجهتين فذكر مذهب عقب مذهبهم نظرا الى الجهة الاولى وافرده عنه نظرا الى الثانية وحرف
بعضهم يميل الى ان مذهب السكاكي قريب من مذهبهم حتى ان صاحب المطول ادعى
ان مذهبه موافق لمذهبهم وايضا هو عنده من مباحث الالفاظ وانها من المجازي اللغوي
بخلاف مذهب المخطيب فانها عنده التشبيه المضمر على ما سيأتي لكن عبارته استدراك على
ما قبله ظاهرة في مخالفتهم صرف بعضهم المتأمل من كلامه الى المخالفة عن ظهوره وورده بالتأويل
الى كلامهم لرجحان دليله وكان لمحامل له على ذلك انه ما راى مذهب السلف ارجح دليلا وانقى
رجالا رد من مذهبه اليه على انه لو اراد المخالفة لصرح بها ورد عليهم وكان يذكر مستندا لمذهبه
فالحمل على الموافقة اولى حتى تثبت المخالفة بالصريح الذي لا يقبل التأويل ولذا اي ولاجل
كون عبارة السكاكي في بعض المواضع ظاهرة في مخالفتهم عبر المحقق عنه بالظهور في قوله
من بعض المواضع فقط وكاهه عبر قطعية عن الكل بيشتر وبلفظ الظهور وجمع بينهما زيادة

قوله نحو ادخل يخرجك عالم يفترق منه الثاني فقد بينت علان العالم بحر صح

وايضا يفيد انه مختار بسبب ذهاب الزمخشري اليه مع انه مختار في ذاته لكون مذهب الجمهور صح

قوله عقب جواب لما

Copyright © University